

1779

قرار

من رئيس بلدية صفاقس مؤرخ في 6...1 نوفمبر 2022 يتعلق بتنقيح قرار ضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية صفاقس.

إن رئيس بلدية صفاقس بعد الإطلاع،

على قرار رئيس بلدية صفاقس عدد 356 مؤرخ في 5 مارس 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية صفاقس.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 197 لسنة 2021 مؤرخ في 23 نوفمبر 2021 يتعلق بحذف وزارة الشؤون المحلية وإحالة مشمولاتها وإحاق هياكلها المركزية والجهوية بوزارة الداخلية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يتم تنقيح قرار رئيس بلدية صفاقس عدد 356 مؤرخ في 5 مارس 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية صفاقس كما يلي :

أولا- تعوض عبارة "وزارة الشؤون المحلية والبيئة" برأس القرار بعبارة "وزارة الداخلية".

ثانيا- تعوض عبارة "الوزير المكلف بالشؤون المحلية" بالفصل السابع من القرار بعبارة "وزير الداخلية".

الفصل الثاني: تبقى جميع فصول القرار عدد 356 مؤرخ في 5 مارس 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب تقنيين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية صفاقس سارية المفعول.

الفصل الثالث: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية وبالموقع الإلكتروني لبلدية صفاقس.

✓ رئيس البلدية

منير اللومي

